اللجنة السورية لحقوق الإنسان

التقرير السنوي العاشر
لحالة حقوق الإنسان في سورية
(من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)

كانون الثاني/يناير ٢٠١١

المحتويات

١. بين يدي التقرير ٥
٢. المـــوت تحـــت التعـــذيب..... ٨
٣. المفقودون في مجزرة سجن صيدنايا..... ١١
٤. نشطاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني..... ١٢
٥. المهجرون القسريون وملف القانون ١٩٨٠/٤٩ ..... ١٥
١- المهجرون والوثائق..... ١٥
٢- حركة اللجوء إلى الغرب..... ١٧
٣- توثيق المفقودين ١٧
٤- اعتقالات ومحاكمات وإفراجات..... ١٨
٦. نماذج من أحكام محكمة أمن الدولة للعام ٢٠١٠..... ١٩
٧. نماذج من أحكام المحاكم العسكرية للعام ٢٠١٠ ..... ٢١
٨. الـــكـــــرد..... ٢٥
٩. ملف الاعتقال العشوائي..... ٢٦
١٠. نماذج من الذين أطلق سراحهم..... ٣٦
١١. الممنوعون من السفر..... ٤٠
١٢. انتهاك حقوق الطلاب والمدرسين في وزارتي التربية والتعليم العالي والمدارس الخاصة..... ٤٣
١٣. الوضع العام للإعلام في سورية..... ٤٥
١٤. مراجع البحث ٤٩
١٥. اللجنة السورية لحقوق الإنسان في سطور ٥٠

بين يدي التقرير

السلطة الحاكمة في سورية هي الأسوأ قمعاً والأشد قسوة على مواطنيها في المنطقة العربية، فهي تستند في حكمها منذ انقلاب (١٩٦٣) العسكري إلى مرجعية حالة الطوارئ، التي أحاطتها بعدد من القوانين والآليات الجائرة مثل المحاكم العسكرية ومحكمة أمن الدولة العليا واستحداث الأجهزة الأمنية والاستخبارية المتعددة، ثم جاء الدستور الدائم لعام (١٩٧٣) ليكمل الحلقة، واستولت على القضاء وأعدمت استقلاليته وجعلته تابعاً مباشراً لإملاءات الأجهزة الأمنية، وأضافت إضافة نوعية ليس لها مثيل في العالم عام (١٩٨٠) بإصدار القانون ١٩٨٠/٤٩ الذي يحكم على شريحة واسعة من معارضيه بالإعدام لمجرد الانتساب الفكري، بينما لا يزال شريحة كبيرة من المواطنين الكرد مجردين من جنسيتهم السورية بموجب إحصاء عام (١٩٦٢) وتزيد من المراسيم التي تحد من حقوقهم في وطنهم. وفي كل عام تضيف إلى هذه المنظومة القمعية جديداً، لكن الأهم يتمثل في الممارسة الأكثر قسوة واستبداداً والتي تتراوح بين السجن والاستبعاد والقتل والنفي والمنع من السفر والتعذيب والفساد وكم الأفواه ومحاربة المعتقدات واحتكار وسائل الإعلام ومنع المجتمع المدني من ممارسة دوره..

شُغلت حالةُ حقوق الإنسان في سورية لهذا العام بقضايا كبيرة ومهمة، ففي الوقت الذي ظل فيه باب الاعتقال العشوائي والتعسفي مفتوحاً على مصراعيه لم تتوقف السلطات الأمنية السورية عن امتهان كرامة المواطنين السورية وإساءة معاملتهم وإخضاعهم للتعذيب الشديد الذي أزهق أرواح عدد منهم في بعض الحالات، بينما لا يزال مصير العشرات ممن قتلوا في مجزرة صيدنايا مجهولاً في ظل استمرار السلطة في مسلسل التعتيم الكامل وأخذ احتياطاتها كي لا تتسرب قصة المجزرة وتفصيلاتها المرعبة خارج أسوار المعتقل.

وفي الوقت الذي أطلق فيه سراح معتقلي إعلان دمشق للتغيير الوطني الديمقراطي باستثناء علي العبد الله الذي قدم لمحاكمة جديدة على خلفية تعبيره عن رأيه، تلقت

شخصيات حقوقية لا تقل أهمية مثل المحامي هيثم المالح والمحامي مهند الحسني أحكاماً ثقيلة بالسجن على خلفية عملها المناصر لقضايا حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية، ولم تسلم هذه الشخصيات من سوء المعاملة والاعتداء المتعمد من سلطة السجن أو المحكومين الجنائيين الذين تقف من ورائهم إدارة السجن.

وانشغل المجتمع السوري بارتفاع وتيرة اعتقال الشابات والنساء عموماً وإساءة معاملتهن واختفائهن في المعتقلات على الرغم من حساسية الموضوع للمجتمع السوري وتقاليده في احترام المرأة. فتفاعل أشد التفاعل ضد اعتقال الطالبتين طل الملوحي وآيات أحمد والكاتبة رغده الحسن وتهامة معروف وهدية يوسف وفاطمة أحمد... مستنكراً هذا الإيغال في الاعتقال والاتهام والإخفاء والتعذيب.

وبينما تستمر معاناة عشرات آلاف المهجرين القسريين عن بلدهم لأكثر من ثلاثة عقود وإقصائهم فقد امتنعت معظم السفارات السورية بأوامر من الأجهزة الأمنية عن تقديم الخدمات لهم في ظل فرض شروط تعجيزية عليهم للحصول على جواز السفر وتسجيل الولادات والزواج وتنظيم الوكالات... وفي نفس الوقت تستمر السلطة السورية في التعتيم على مصير زهاء عشرين ألف معتقل فقدوا في سجونها من ثمانينات القرن الماضي في ظروف مريبة.

وأما معاناة المواطنين الكرد فلا تزال مستمرة على خلفية إنكار السلطات السورية لوجودهم الثقافي والتراثي واللغوي ولحق كثير منهم في المواطنة المتساوية ولحقهم في التملك في مناطقهم الذي سلبهم إياه المرسوم ٢٠٠٨/٤٩، هذا بالإضافة إلى الحقوق المنتهكة التي يتساوون فيها مع سائر فئات الشعب السوري. ولذلك فقد زاد معدل انتهاك حقوقهم والاعتقالات بينهم والحكم عليهم إلى مستويات عالية جداً هذا العام.

وظلت محكمة أمن الدولة الاستثنائية في دمشق والمحاكم العسكرية في المحافظات الأطول ذراعاً في الحكم على المواطنين بأحكام قاسية غير مبررة على خلفية التعبير عن الرأي أو المعتقد أو الاهتمام بالشأن العام، بينما سخرت المحاكم المدنية الأخرى –أحياناً– لمحاكمة

بعض المواطنين بصورة لا تقل قسوة مما يؤكد أن القضاء ليس أكثر من ستار لقرارات الأجهزة الأمنية.

وبينما استمرت قوائم الممنوعين من السفر بالزيادة والتضخم، شهد الهجوم على التيار الديني والملتزمات بالحجاب والنقاب أنواعاً من الإقصاء عن سلك التدريس ومنع الدخول إلى الحرم الجامعي ونقل الأساتذة الجامعيين والمدرسين وإغلاق عدد من المدارس الخاصة ذات الالتزام الإسلامي ومضايقة أخرى، بينما تُركت المدارسُ ذات التوجهات الأخرى تفعل ما تشاء.

وارتفع عدد المواقع الالكترونية المحجوبة، وانضم إليها أشهر المواقع الاجتماعية، وظلّ الشباب والمجتمع السوري عموماً محجوباً عن التواصل مع العالم الخارجي، بينما استمرت سياسة احتكار الإعلام الرسمي بكل أشكاله واستمر احتكار المعلومات والمطبوعات واستمر فرض المراقبة الذاتية على الإعلاميين والمراسلين وكل المطبوعات الخاصة المرتبطة بالسلطة ومن سها أو شذّ فعقابه الشديد يقف له بالمرصاد.

المحامي مهند الحسني رئيس المنظمة السورية لحقوق الإنسان، الذي حكمت عليه محكمة الجنايات الثانية بدمشق بتاريخ (٢٠١٠/٦/٢٣) بالسجن ثلاث سنوات

المـــوت تحـــت التعـــذيب

لم تتقدم السلطات السورية بأي خطوة إيجابية هذا العام لمنع التعذيب أو الحد من استخدامه المفرط في مراكز التوقيف والتحقيق والسجون. فاستخدام الأدوات البدائية للتعذيب من الضرب والركل واستخدام العصي والكابلات إلى الاستخدام الأكثر تعقيداً متوفر وفي تطور مستمر. والطريقة الهمجية التي يصب فيها التعذيب على الضحية لا تخضع لأي اعتبار.

وعندما تزيد الجرعة بدون حساب تؤدي إلى مضاعفات خطيرة على سلامة الضحية. ولقد اعتادت الأجهزة الأمنية بأن لا تعبأ بسلامة المواطنين الذين تحقق معهم، ولا توازن بين التعذيب الذي يتعرضون له وطبيعة الاتهام الموجه إليهم. وفي حال وفاة الضحية تلجأ السلطات المسؤولة عن المركز أو السجن إلى تلفيق التقارير والادعاء بأن الموت كان لطارئ طبيعي لم يمكن تفاديه. ولا بد من الأخذ بعين الاعتبار أن النسبة العالية من الأرواح التي تزهق تعود للصلاحيات الواسعة الممنوحة لأجهزة الأمن والمخابرات، وللمراسيم العديدة التي تجعل منتسبيها غير مسؤولين عن الجرائم التي يرتكبونها أثناء مزاولة عملهم، وللتوجيهات الصارمة بتعذيب المعتقلين حتى الاعتراف سواء كان اعترافه صحيحاً أو للتخلص من التعذيب، ولا توجد جهة يحاسب أمامها عناصر المخابرات والأمن عن تصرفاتهم. وتتم حالات الموت تحت التعذيب التي نوثق جانباً منها سنوياً في ظل إرهاب رسمي داخلي يحول دون الاحتجاج على أزهاق الأرواح بشكل غير مبرر وصمت مريب من المجتمع الدولي.

ونعرض في هذا التقرير باختصار نماذج مما وصل إلينا من أخبار مواطنين قضوا تحت التعذيب أو نتيجة له لدى جهات أمنية مختلفة هذا العام:

أعلن عن وفاة المواطن محمد مصطو رشيد (عفرين/حلب) في (٢٠١٠/١/١٩) بعد أربعة أشهر من اعتقاله. وقد تعرض للتعذيب الشديد مما استدعى نقله إلى مستشفى

الحميات بحلب قبل أربعة أيام من وفاته ثم أعيد إلى سجن حلب المركزي. ولا يعرف للضحية أي نشاط ولا يعرف سبب اعتقاله.

وتوفي الشاب المعتصم بالله شافع الحريري (٢٥ سنة/ درعا) في (٢٠١٠/٢/٢٥) نتيجة للتعذيب الذي تعرض له أثناء فترة اعتقاله. فقد سافر الشاب المعتصم بالله إلى سورية من مقر إقامته في دولة الإمارات العربية المتحدة بعد تسوية وضعه مع السلطات السورية المختصة في نيسان/إبريل (٢٠٠٩) لكنه اعتقل فور وصوله إلى سورية، وتعرض إلى جرعات شديدة من التعذيب لم يحتملها لا جسديا ولا نفسياً، وعندما خرج من المعتقل بعد شهر على اعتقاله كان بحالة سيئة جداً جسدياً ونفسياً .. واستمرت معاناته بعدها عشرة شهور حتى وافاه الأجل.

ولقي الشاب جلال حوران الكبيسي (٢٥ سنة/دمشق) مصرعه أثناء توقيفه في مركز الأمن الجنائي بدمشق في (٢٠١٠/٥/٣١)، فقد اعتقل في (٢٠١٠/٥/٢٨) بسبب مخالفة في العمل لا تتعدى غرامتها ٢٥٠ ليرة سورية أو توقيف يوم لكنه تعرض للضرب المبرح واللكمات والضرب بالكابلات مما أدى إلى وفاته بعد يومين، وقد شوهدت آثار التعذيب واضحة، لكن ضابط وعناصر المركز لجؤوا إلى تقديم تقرير ملفق وهددوا الشهود.

وبنفس الطريقة لقي المهندس وديع شعبوق (٥٣سنة/حلب) حتفه في فرع الأمن الجنائي بحلب/ فرع الأشرفية. فقد تعرض للضرب على صدره ورأسه بشدة لدى حضوره بتاريخ (٢٠١٠/٧/١٣) إلى الفرع ومعه مستندات تثبت أن ولده المطلوب للخدمة العسكرية قد أداها وانتهى منها، ونتيجة الضرب تعرض للسكتة القلبية ولم يسعف بسرعة مما أدى إلى وفاته نتيجة ذلك في (٢٠١٠/٧/١٧).

وسُلّمت جثة المواطن محمد علي رحمون (حمص) في (٢٠١٠/٦/٢١) بعد اعتقاله بواسطة مخابرات القوى الجوية، وتعرّضه للتعذيب الشديد إثر مشاجرة مع دائرة المالية، عندما حضر مندوب يطلب مبلغاً كبيراً بعد رفع الضريبة على محل عمله. وقد اتهم

محمد علي رحمون بشتم الحكومة، وسُلّم لأهله منزوع الأظافر ومكسر الأسنان ومشوه الجثة.

وقضى المواطن رياض أحمد خليل (٤٢ سنة/ عفرين–حلب) في أحد فروع التحقيق التابع للأمن السياسي ودفن تحت حراسة أمنية مشددة بتاريخ (٢٠١٠/٨/٢٨)، ولم يُسمح إلا لوالديه وزوجته بإلقاء النظرة الأخيرة عليه، بينما لم يُسمح لولديه أحمد ودمهات اللذين اعتقلا معه قبل شهرين بالمشاركة بدفن والدهم وبقي مصيرهما غامضاً.

ولقي الشاب همام وليد رقية (١٩ سنة/ جيرود–دمشق) حتفه في أقبية أحد فروع الأمن بعد تعرضه للتعذيب الشديد دون معرفة سبب الاعتقال والوفاة، وسلمت جثته لأهله بعد اعتقاله بثلاثة أشهر في (٢٠١٠/١٠/٣٠) وطلب من أسرته عدم إقامة عزاء له.

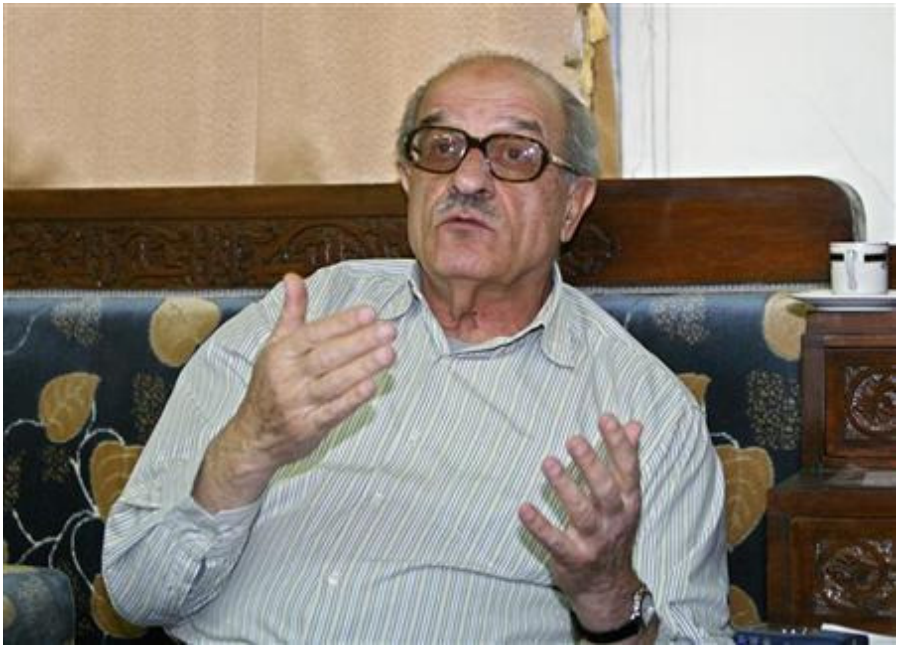

المحامي هيثم المالح الرئيس السابق لجمعية حقوق الإنسان في سورية، والذي حكمت عليه محكمة الجنايات العسكرية بدمشق بتاريخ (٢٠١٠/٧/٤) بالسجن لمدة ثلاث سنوات

المفقودون في مجزرة سجن صيدنايا

بالرغم من مرور سنتين ونصف على مجزرة سجن صيدنايا التي ارتكبتها سلطات السجن في (٢٠٠٨/٧/٥) فإن السلطات السورية لم تكشف أسماء أكثر من خمسين شخصاً اختفت آثارهم، ومن الطبيعي أن يكونوا قد قتلوا أثناء عملية الاحتجاج التي قام بها السجناء على المعاملة السيئة التي يلقونها، ولا تزال السلطات تمنع أسر هؤلاء من الزيارة وتنكر وجود أولادهم في السجن دون أن تعطي أي تفسير آخر أو بصيص من الأمل، ويعتبر هذا التصرف غير المسؤول تنصل من السلطة عن مسؤوليتها في الحفاظ على المواطنين الذين هم عهدتها، وليس هذا مستغرباً عن السلطات السورية التي أودت بحياة عشرات الألوف من المعتقلين من قبل دون ان تخبر ذويهم عن مصائرهم، ومن أسماء المفقودين الذين تم تداولهم مؤخراً: أحمد محمود الشيخ (ريف دمشق-٣٦ سنة)، باسل مداراتي (ريف دمشق-٣٠ سنة)، براء معنية (٢٧ سنة)، تحسين ممو (٣٠ سنة)، خالد علي خالد (٣٣ سنة)، زياد الكيلاني (ريف دمشق)، شيار ممو (٣٢ سنة)، عامر عبد الهادي الشيخ (ريف دمشق-٢٤ سنة)، عمر جمال نادر (٢٦ سنة)، عمر سعيد حسن، فادي عبد الغني، محمد أحمد عبد الغني (٣٥ سنة)، محمد أسامة عطية (٣٣ سنة)، محمد عز الدين دياب (ريف دمشق)، محمد طيب الردار (٤٢ سنة)، محمد فادي فيصل شعبان (٢٨ سنة)، نزار رستناوي (حماة-٤١ سنة)، يحيى البندقجي (ريف دمشق-٣٩ سنة).

نشطاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني

أفرجت السلطات السورية عن قادة إعلان دمشق بعد انقضاء مدة محكوميتهم لعامين ونصف خلال شهري حزيران/ يونيو وتموز/يوليو وهم: أحمد طعمة الخضر، وجبر الشوفي، وأكرم البني، وفداء الحوراني، وطلال أبو دان، ورياض سيف، ووليد البني، وياسر العيتي، وفايز سارة، ومحمد حجي درويش، ومروان العش، لكنها تحفظت على "علي العبد الله" الذي أحالته بتاريخ (٢٠١٠/٤/١٩) إلى محكمة أمن الدولة العليا قبل انتهاء محكوميته المقررة في (٢٠١٠/٦/١٧) بسبب تصريحات سياسية أدلى بها وهو في السجن لوكالة آكي الإيطالية ووجهت إليه تهمتا نشر أخبار كاذبة من شأنها توهين نفسية الأمة والقيام بأعمال من شأنها تعكير صلات الدولة بدولة أجنبية. وينتظر محاكمته وصدور حكم جديد عليه بينما لا يزال معتقلاً في سجن دمشق المركزي بعدرا.

من ناحية ثانية أصدرت محكمة الجنايات الثانية بدمشق بتاريخ (٢٠١٠/٦/٢٣) حكماً بالسجن ثلاث سنوات على المحامي مهند الحسني رئيس المنظمة السورية لحقوق الإنسان المعتقل منذ (٢٠٠٩/٧/٢٨) على خلفية توثيق الأحكام الصادرة عن محكمة أمن الدولة والمحاكم الأخرى وقد وجهت إليه تهمتا إضعاف الشعور القومي ونشر أخبار كاذبة من شأنها توهين نفسية الأمة. وبعد أيام من منحه جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان للعام ٢٠١٠ تعرض في زنزانته في سجن دمشق المركزي بعدرا لاعتداء عنيف قام به سجين جنائي مدفوع من إدارة السجن بتاريخ (٢٠١٠/١٠/٢٨) أسفر عن جرح عميق استدعى إجراء عشر قطب في جبينه واحتقان في إحدى عينيه كاد أن يذهب ببصره.

وحكمت محكمة الجنايات العسكرية بدمشق بتاريخ (٢٠١٠/٧/٤) على المحامي هيثم المالح الرئيس السابق لجمعية حقوق الإنسان في سورية بالسجن لمدة ثلاث سنوات على خلفية نشاطه الحقوقي وإعطاء تصريح صحفي لإحدى الفضائيات عن واقع الفساد في سورية، ووجهت إليه تهمة نقل أخبار كاذبة من شأنها توهين نفسية الأمة. ويعاني المالح الذي يبلغ الثمانين من عمره من أمراض عديدة، لكن لم يسمح له بإدخال الدواء المناسب بل يجبر على الاكتفاء بالدواء المتوفر في السجن والذي لا يفي بغرض العلاج.

واعتُقل عبد الحفيظ عبد الرحمن عضو مجلس أمناء منظمة حقوق الإنسان في سوريا (ماف) في (٢٠١٠/٢/٢٣) من منزله بحي الأشرفية بحلب، وقُدم للمحاكمة، لكن القاضي قرر الإفراج عنه بتاريخ (٢٠١٠/٩/١) بعد ما يزيد على ستة أشهر في السجن.

واعتقل إسماعيل عبدي عضو مجلس أمناء لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية بتاريخ (٢٠١٠/٨/٢٣) ولم يفرج عنه أو يقدم للمحاكمة حتى تاريخه.

واعتقل مصطفى بديع حاج بكري عضو المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية وابنته إشراق بتاريخ (٢٠١٠/١٠/٢٠) من اللاذقية ولم يعرف شئ عن سبب اعتقاله.

واعتقل بتاريخ (٢٠١٠/٦/٢٨) محمود باريش (٦٤ سنة– إدلب) واودع السجن على خلفية نشاطه في ائتلاف إعلان دمشق للتغيير الوطني الديمقراطي.

واعتقلت دورية تابعة للأمن العسكري مساء الخميس (٢٠١٠/١٢/٢٣) الدكتور الصيدلاني وليد محمود يوسف عضو مجلس أمناء المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (داد)، وانقطعت أخباره تماماً عن العالم الخارجي منذ لحظة اعتقاله.

وقضت محكمة الجنايات العسكرية بحلب بتاريخ (٢٠١٠/١١/٧) بالسجن لمدة سنتين ونصف على الناشط الحقوقي مصطفى اسماعيل بكر على خلفية كتاباته في المواقع الإلكترونية المختلفة ومشاركاته الحوارية في بعض القنوات الفضائية الكردية.

وأصدرت محكمة الجنايات بدمشق في (٢٠١٠/١١/٢٤) حكماً بالسجن سنتين على خلف الجربوع (الرقة-١٩٦٣) بتهمة النيل من هيبة الدولة؛ والانتساب إلى جمعية سرية تهدف إلى تغيير كيان الدولة الاقتصادي والاجتماعي، وذلك بسبب كتابات معارضة على شبكة الانترنت، وبسبب حضوره اجتماع المجلس الوطني لإعلان دمشق للتغيير الوطني الديمقراطي قبل ما ينوف على ثلاث سنوات. وخلف معتقل سياسي سابق (١٩٨٥-١٩٩١) على خلفية انتمائه للحزب الشيوعي-المكتب السياسي، اعتقل وهو في طريقه إلى لبنان في (٢٠٠٩/١٠/٢٧).

"علي العبد الله" الذي أحيل بتاريخ (٢٠١٠/٤/١٩) إلى محكمة أمن الدولة العليا قبل انتهاء محكوميته المقررة في (٢٠١٠/٦/١٧) بسبب تصريحات أدلى بها

المهجرون القسريون وملف القانون ١٩٨٠/٤٩

١- المهجرون والوثائق

دخل على خط ملف القانون (١٩٨٠/٤٩) جهات محلية وإقليمية رسمية وشعبية للصلح بين السلطة السورية والإخوان السوريين وحل المشكلات العالقة منذ ما يزيد على ثلاثة عقود، لكن الأخبار الواردة تفيد بأنها انتهت إلى طريق مسدود بسبب عدم رغبة السلطة السورية في مجرد التعامل مع هذا الملف المعقد لها الذي يحوي في طياته عشرات الآلاف من المفقودين ومئات الآلاف من المهجرين القسريين وعشرات الآلاف من القتلى بالإضافة إلى ملفات كثيرة لها علاقة بآلاف العقارات المحجوزة والممتلكات المستولى عليها والحقوق المسلوبة.

قليلة بل ونادرة تلك المنظمات التي تتعامل مع هذا الملف بجرأة لأنه سيستنزل عليها غضب السلطة وعقابها المباشر الذي لا هوادة فيه، ولذلك لا نجد لمثل هذه المعاناة صدى في التقارير الأخرى على الرغم أنها من صميم حقوق الإنسان، وكثير من أقارب المهجرين القسريين من يعاني من المنع من السفر والحرمان من الحق في تبؤ منصب او الحصول على وظيفة على الرغم من جدارته في عمله لمجرد قرابة الدم.

صعّدت السلطة السورية في العام (٢٠١٠) من ضغطها على المهجرين القسريين الذين يعدون بعشرات الآلاف ويقيمون في منافيهم في الدول المجاورة والبعيدة من خلال منع وثائق السفر حيث يمثل منحها الميزان الذي يقاس به تصلب السلطة من هذا الشريحة الاجتماعية الواسعة. كان سلوك السلطة يوصف بالتصلب الدائم حتى العام (٢٠٠٥) عندما صدر عن مكتب وزير الخارجية تعميم يقضي بمنح كافة السوريين في الخارج جوازات سفر بصرف النظر عن الأسباب التي كانت تحول دون ذلك. لكن ثمة تعليمات صدرت في كانون الأول/ ديسمبر (٢٠٠٩) عن الأجهزة الأمنية إلى دوائر الأحوال المدنية في المحافظات بالتوقف عن منح المهجرين القسريين إخراجات قيد أو بيانات

عائلة كانوا يحصلون عليها بواسطة أقاربهم ومعارفهم، وفي نفس الوقت أصرت السفارات السورية في الخارج على كل متقدم لتجديد جواز سفره استصدار إخراج قيد جديد، الأمر الذي أصبح شبه مستحيل. ولقد تم تداول قوائم أسماء مواطنين يحظر منحهم أي وثيقة داخل البلد أو تقديم أي خدمة لهم من قبل السفارات والممثليات السورية في الخارج عبر شبكة الانترنت.

كان تطبيق هذه التعليمات انتقائياً، ففي الوقت الذي شددت بعض السفارات السورية الإجراءات في منح الوثائق وتسجيل الولادات الجديدة ومنح الوكالات مثل السفارات السورية في اليمن والعراق والأردن والسودان والأردن، حيث يقيم عدد ضخم من المهجرين القسريين، تعاملت السفارات السورية في بلدان أخرى بمعايير اختلط فيها التشدد مع المنح النظامي، مع دخول بعض الموظفين الفاسدين على الخط ليتنهزوا الفرصة ويبتزوا من خلالها من هم بأمس الحاجة لجواز السفر قبل أن يقعوا في دائرة الخطر في بلدان إقامتهم.

ولقد رصد تقرير خاص لممارسات السفارة السورية في اليمن أن موظفيها يقومون بعرقلة طلبات المواطنين السوريين المهجرين قسراً وفي مقدمة من يقوم بذلك ضابط أمن السفارة محسن درغام والسفير عبد الغفور الصابوني ومعن الغزي والقنصل السابق علاء حمدان والحالي محمد ديوب. فالسفارة ترفض تسجيل الولادات الجديدة وتطلب من الوالدين السفر إلى سورية وهذا أمر تعجيزي في ظل القانون ١٩٨٠/٤٩ الذي يحكم بالإعدام على منتسبي الإخوان المسلمين وأولادهم وأقاربهم والمتعاطفين معهم، وتتشدد السفارة في طلب الوثائق في إخراج جواز السفر وتطلب إخراج قيد الأمر الذي لا يمنح إلا للمواطنين داخل سورية، وتطلب تسديد ضريبة الاغتراب قسراً، علماً بأنها لا تُؤخَذ إلا بعد العودة إلى سورية وفي حالات عديدة تؤخذ الضريبة كشرط للحصول على جواز السفر أو تمديده، ثم تمتنع السفارة عن القيام بذلك بعد استيفاء الضريبة، ويتم حجز جوازات السفر في السفارة أو من قبل السلطة في سورية عند إرسالها للتمديد أو

التجديد، وترفض تسجيل عقود الزواج والولادات إلاّ بسفر أصحابها، بالإضافة إلى رفض تصديق الوثائق والشهادات الجامعية لأسباب سياسية. ولقد أُرفِق التقرير الصادر عن لجنة حقوق الإنسان السورية في اليمن –وهي منظمة مستقلة– بقوائم تضم مئات الحالات من كل فئة. والأمر لا يقل خطورة في السفارتين السوريتين في السودان والعراق ثم الأردن، وباقي السفارات السورية في العالم، ولقد أوردنا تقارير مشابهة خلال العام (٢٠١٠) عن تعامل السفارات السورية مع المواطنين المهجرين قسراً وأشرنا إلى بعض الأمثلة

٢- حركة اللجوء إلى الغرب

ولقد رصدت اللجنة السورية لحقوق الإنسان في الشهور الأخيرة حركة نشطة للاجئين السوريين القادمين إلى أوروبا، ونعتقد أن ذلك بسبب الضغط المتصاعد من قبل السلطات السورية، وعودتها إلى أساليب الماضي الأكثر قمعاً، ويُخشى أن ينعكس ذلك بصورة سلبية أكبر على أوضاع المهجّرين.

٣- توثيق المفقودين

أما المفقودون في السجون السورية منذ قرابة الثلاثين عاماً فعلى الرغم من السعي الحثيث في كافة الاتجاهات، إلا أن السلطات السورية تصر على التكتم، وكأن شيئا لم يكن، وتتعرض لمن يفتح هذا الملف بالقمع والبطش الشديدين. ولا تزال جهود اللجنة السورية لحقوق الإنسان في جمع وتوثيق أكبر عدد ممكن من المفقودين في السجون السورية منذ ثلاثة عقود والذين يتراوح عددهم حسب إحصائياتها ما بين (١٧٠٠٠– ٢٥٠٠٠) تتعثر وتصطدم بعدة حواجز لعل أبرزها خوف الأهل والأقارب من تقديم معلومات خشية أن يقعوا ضحية قمع السلطات وبطشها، بالإضافة إلى إعراض عدد

كبير من المهجرين القسريين عن تقديم معلومات لأسباب مجهولة غير مبررة، ولعل من جملة الأسباب تباعد الزمن والنسيان، وموت كثير ممن بحوزته معلومات.

٤- اعتقالات ومحاكمات وإفراجات

اعتقال المهجرين القسريين واستدراجهم إلى سورية مستمر من جانب السلطات الأمنية السورية داخل البلاد وخارجها وعبر سفاراتها في عواصم العالم، ولا تهتم هذه السلطات كثيراً بسوء سمعتها عندما تمنح وعداً لأحد المواطن بعدم التعرض له في حال سفره إلى سوريا ثم لا تلبث أن تعتقله وتجرمه وتحكم عليه بموجب القانون (١٩٨٠/٤٩).

اعتقلت السلطات السورية المواطن نادر الدويري (حمص- أواخر الخمسينات) في أواخر شهر شباط/ فبراير (٢٠١٠) إثر عودته من منفاه القسري في المملكة العربية السعودية بناء على وعود من جهات أمنية، ولا يزال مختفياً في السجون السورية منذ اعتقاله، ولم يسمع عنه خبر.

بينما أفرجت عن المعتقلين يوسف ناجية (إدلب-١٩٣٥) وعمر درويش (حلب-١٩٥٣) بعد إلحاقهما بالعفو الرئاسي لاصابتهما بمرض لا يرجى شفاؤه.

وحكمت محكمة أمن الدولة العليا في (٢٠١٠/١٢/٢٠) بالمؤبد على محمد فوزي يوسف (حلب/عفرين) الذي يحمل الجنسية الألمانية بعد تخفيض العقوبة من حكمي إعدام بتهمة الانتماء للإخوان المسلمين والقتل. ولقد بحثت اللجنة السورية لحقوق الإنسان بالتهمة الثانية "القتل" ولم تجد لها أي أساس من الصحة.

نماذج من أحكام محكمة أمن الدولة للعام ٢٠١٠

استحدثت محكمة أمن الدولة العليا بموجب المرسوم التشريعي رقم ٤٧ بتاريخ (١٩٦٨/٣/٢٨) وحلت محل المحكمة العسكرية الاستثنائية. تحاكم هذه المحكمة من تصفهم بأنهم يشكلون خطراً على أمن الدولة، وأحكامها غير قابلة للنقض أو الطعن أو الاستئناف، والحقيقة أن المحاكمات أمام هذه المحكمة لا تخضع للضوابط والمعايير التي تخضع لها المحاكمات أمام المحاكم العادية، فتأثير الأجهزة الأمنية عليها مطلق، والاعترافات تنتزع أمامها بالتعذيب والإكراه، وأحكامها سياسية ولأتفه الأسباب في كثير من الأحيان وهي محكمة استثنائية وجدت في ظل حالة الطوارئ ومهمتها الأساسية قمع حرية التعبير عن الرأي.

وعوضاً عن الاستجابة للنداءات المتكررة لمن يهمهم الأمر في السلطة بحل هذه المحكمة الاستثنائية غير الدستورية قاموا بفتح غرفة ثانية في أوائل شهر تشرين الأول/ أكتوبر بعد أن تحولت جلساتها إلى شبه سرية ولم يعد يسمع بانعقاد جلساتها حتى ذوو المعتقلين الذين يحاكمون أمامها.

ومن النماذج التي تدل على الظلم الفادح في أحكامها لهذا العام ما يلي: أصدرت محكمة أمن الدولة العليا في جلستها بتاريخ (٢٠١٠/١/٢٦) الأحكام التالية على إسلاميين: الحكم بالسجن تسع سنوات على أسعد عباس يوسف بتهمة تعكير صلات سورية مع دول أخرى. والحكم بالسجن سبع سنوات على ما هر يوسف بنفس التهمة.

وبتاريخ (٢٠١٠/٤/١٨) أصدرت المحكمة الأحكام التالية على أكراد: الحكم بالسجن خمس سنوات على كل من نظمي عبد الحنان محمد وياشا خالد قادر ودلكش شمو ممو وأحمد خليل درويش بتهمة الدعوة إلى اقتطاع جزء من أراضي الدولة وإلحاقها بدولة أجنبية على خلفية الانتماء إلى حزب يكيتي الكردي في سورية.

وحكمت بتاريخ (٢٠١٠/٦/٢٠) إسلاميين بما يلي: الحكم بالسجن اثنتي عشرة سنة على كل من محمود عزيزي ويحيى هنداوي وربيع دوبا وعبد الملك حمودة وعمر عثمان بتهمة الانتساب إلى جمعية سرية تهدف إلى تغيير كيان الدولة السياسي والاجتماعي.

والحكم على ربيع العيسى بالسجن عشر سنوات بنفس التهمة، والحكم بسنتين سجن على سمير شيخ زين بتهمة إثارة النعرات المذهبية والعنصرية.

وفي (٢٠١٠/٨/٢٢) أصدرت أحكامها على إسلاميين كما يلي: الحكم بالسجن ثماني سنوات على كل من محمد عمر السعدي وخالد السعدي وجبر عمران بتهمة الانتساب إلى جمعية سرية تهدف إلى تغيير كيان الدولة الاقتصادي والاجتماعي، وبالسجن ست سنوات على كل من فارس جبر عمران وياسر محمد خليل وفارس جباوي ومحمد حسين إبراهيم لنفس التهمة، وبالسجن خمس سنوات على جمال أحمد مرعي لنفس التهمة، بينما حكمت على المواطن العراقي غيث يعقوب يوسف بالسجن خمس سنوات بتهمة إعطاء معلومات عن سورية لدولة معادية.

وقضت بتاريخ (٢٠١٠/١٠/١٠) على إسلاميين بالأحكام التالية: الحكم بالسجن ست سنوات على كل من أحمد ماضي العبوي ومانع زعل الضيف وسعيد العلو بتهمة الانتساب إلى جمعية سرية بهدف تغيير كيان الدولة الإقتصادي والاجتماعي بوسائل غير شرعية، وبالسجن لمدة خمس سنوات على كل من حسين المطرود وهاني خلف السعدي وأسعد محمد السعدي وعبد الهادي سعيد البستاني بنفس التهمة، وبالسجن لمدة ثلاث سنوات على المواطن الفلسطيني معتز عبد الحفيظ الولي لنفس التهمة.

وقضت في (٢٠١٠/١٢/١٨) على المواطن السوري الذي يحمل الجنسية الألمانية محمد فوزي يوسف بالسجن المؤبد بموجب القانون ١٩٨٠/٤٩ بتهمة الانتماء إلى جماعة الإخوان المسلمين المحظورة.

نماذج من أحكام المحاكم العسكرية للعام ٢٠١٠

أحيل هذا العام الكثير من المواطنين السوريين للمثول أمام المحاكم العسكرية المنتشرة في المحافظات على خلفية التعبير عن الرأي أو المشاركة في احتفال أو كتابة أشعار باللغة الكردية أو الإدلاء بتصريح لصحيفة أو محطة فضائية أو بسبب الانتساب لحزب سياسي، وقد أوردنا في باب نشطاء حقوق الإنسان أن الناشط الحقوقي المسن هيثم المالح حكمت عليه محكمة عسكرية في منتصف العام ٢٠١٠ بالسجن ثلاث سنوات لمجرد الإدلاء بتصريح مقتضب لإحدى المحطات الفضائية عن واقع الفساد في سورية. ولقد تركزت أحكام المحاكم العسكرية لهذا العام على المواطنين السوريين الأكراد أكثر من سواهم كما سنلاحظ في الأمثلة والنماذج التي اخترناها على وجه الدلالة لا الحصر، واقتصرنا في هذه الأمثلة على بعض الذين صدرت بحقهم أحكام دون الذين أحيلوا إلى المحاكم ولا تزال محاكمتهم جارية:

حكم القاضي الفرد العسكري بالقامشلي بتاريخ (٢٠١٠/١/١٧) على كل من محمد شيخو عيسى وخليل إبراهيم وعبد السلام شيخموس محمود ورامي شيخوس الحسن بالسجن لمدة ستة أشهر بجنحة إثارة النعرات المذهبية. بينما حكم على عبد السلام شيخموس محمود ورامي شيخوس الحسن بالسجن لمدة شهر بجنحة إثارة الشغب. وحكم على محمد شيخو عيسى وخليل إبراهيم بالسجن ثلاثة أشهر وبحق كل من عبد السلام شيخموس محمود ورامي شيخوس الحسن إلى السجن لمدة ثلاثة أشهر والنصف.

وأصدر القاضي الفرد العسكري بالقامشلي بتاريخ (٢٠١٠/٢/١٧) حكماً بالسجن لمدة ستة أشهر على كل من محمد علي معصوم (١٩٥٩–الدرباسية) وسالار أحمد (١٩٩٠–الحسكة) ومحمد نواف المحمد (١٩٩١–الحسكة) وبنكي شيخ موسى شيخموس (١٩٧٨–عامودا) بالسجن ستة أشهر بتهمة إثارة النعرات العنصرية والمذهبية.

وأصدر القاضي الفرد العسكري بالقامشلي في (٢٠١٠/٢/٨) حكماً بالسجن لمدة أربعة أشهر على السيد خالد معمو كنجو بتهمة إثارة النعرات العنصرية والمذهبية.

وأصدر القاضي الفرد العسكري بالقامشلي في (٢٠١٠/٦/٢٠) حكماً على الأستاذ محمود صفو عضو المكتب السياسي للحزب اليساري الكردي في سوريا، تضمن السجن لمدة سنة بجرم إثارة النعرات العنصرية والمذهبية والانتماء على جمعية سرية غير مرخصة وتولي منصب قيادي فيها.

وأصدر القاضي الفرد العسكري في القامشلي بتاريخ (٢٠١١/٧/١١) حكماً بالسجن لمدة أربعة أشهر بتهمة إثارة النعرات العنصرية والمذهبية على كل من سليمان أوسو وهفند حسين وإيوان عبد الله ومسعود برو ودل خواز درويش ورشو ميخان بندوار شيخي ودل خواز محمد وسالار عبد الرحمن ورياض حوبان وأيمن المحمود وعبد الكريم عبدو ورياض أحمد ودحام شيخي ورشيد عثمان وسوار شيخي.

وأصدرت محكمة الجنايات العسكرية بحلب في (٢٠١٠/٨/٢٥) حكماً على افراز محمد أمين يوسف بالسجن لمدة سنة واحدة بتهمة إضعاف الشعور القومي.

وأصدرت محكمة الجنايات العسكرية بحلب في (٢٠١٠/٩/٢٦) حكماً بالسجن لمدة سنة ونصف على السيد إبراهيم طيفور طيفور (القامشلي) بجناية تعكير صفو علاقات سوريا وصلاتها بدولة أجنبية. وأصدرت ذات المحكمة حكماً على المواطن علي محمد تمو (رأس العين) بالسجن لمدة سنتين بجناية تعكير صفو علاقات سوريا بدولة أجنبية.

وأصدر القاضي الفرد العسكري الثاني بحلب حكماً بحق المواطن محمد عثمان رمضان (عين العرب–٥٠ سنة) بالسجن لمدة خمسة أشهر بتهمة إذاعة انباء كاذبة من شأنها أن تنال من هيبة الدولة المالية.

وأصدرت محكمة الجنايات العسكرية بحلب في (٢٠١٠/١٠/٢٦) حكماً بالسجن سنتين على المواطنة منال إبراهيم إبراهيم (الحسكة–١٩٨١) بجناية القيام بأعمال وكتابات من شأنها تعكير العلاقات مع دولة أجنبية.

وبتاريخ ٢٠١٠/١٠/٣ أصدر القاضي الفرد العسكري بالقامشلي حكماً على هوزان حسن محمد (القامشلي-١٩٨٦) بالسجن ستة أشهر بالقيام بجرم من شانه إثارة النعرات العنصرية. بينما حكمت بالسجن سنة كاملة على محمد عبدي سعدون عضو اللجنة السياسية لحزب أزادي الكردي بجرم الانتساب إلى جمعية سياسية محظورة أنشئت لغاية إثارة النعرات العنصرية وتوليه فيها منصباً قيادياً والقيام بأعمال من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة.

وأصدرت محكمة الجنايات العسكرية بحلب في (٢٠١٠/١١/٢٩) أحكاماً على كل من دلشير خطيب أحمد (القامشلي) ولورانس هجر(عاموده) بالسجن لمدة سنة ونصف بجرم القيام بأعمال وكتابات من شأنها تعكير العلاقة مع دولة أجنبية. كما حكمت نفس المحكمة وبذات الدعوى على فواز محي الدين حسن (عاموده) بالسجن لمدة سنة، بجرم التدخل بأعمال من شأنها تعكير العلاقة مع دولة أجنبية.

وفي (٢٠١٠/١٢/٢) أصدر القاضي الفرد العسكري الثالث بحلب حكماً بالسجن لمدة ستة أشهر، على كل من عبد الله مسكو بن محمد (عين العرب-١٩٨٧) وعزيز خليل بن بركل (عين العرب- ١٩٦٢) وخليل عيدان مستو (عين العرب-١٩٩٠) وبوزان بوزان بن عبد القادر (عين العرب- ١٩٥٨) وصبحي بركل بن عثمان (عين العرب-١٩٦٥) وفايق نبي بن محمد (عين العرب-١٩٧١) بجنحة القيام بأعمال يقصد أو ينتج عنها إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية أو الحض على النزاع بين الطوائف ومختلف عناصر الأمة.

وأصدر قاضي الفرد العسكري بالقامشلي، في (٢٠١٠/١١/٢٨) حكماً على الطالب الجامعي وليد صوفي حسين بن محمد علي بالسجن لمدة ستة أشهر بجرم إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية. وفي نفس الجلسة أصدر القاضي حكماً على كل من محمد شيخو عيسى وخليل إبراهيم وعبد السلام شيخموس محمود ورامي شيخوس الحسن بالسجن لمدة ثلاثة أشهر بجنحة إثارة النعرات العنصرية.

وقضت محكمة الجنايات العسكرية بحلب بتاريخ (٢٠١٠/١١/٧) بالسجن لمدة سنتين ونصف على الناشط الحقوقي مصطفى اسماعيل بكر على خلفية كتاباته في المواقع الإلكترونية المختلفة ومشاركاته الحوارية في بعض القنوات الفضائية الكردية.

وبتاريخ (٢٠١٠/١٢/١٤) أصدرت محكمة الجنايات العسكرية حكماً على السيدة فاطمة أحمد حاوول (المالكية-١٩٧٦) عضو اتحاد ستار النسائي الكردي تضمن الحبس لمدة سنة ونصف بجناية القيام بأعمال من شأنها تعكير العلاقة مع دولة أجنبية.

وأصدرت محكمة الجنايات العسكرية بحلب بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٩ حكماً على كل من دلشير خطيب أحمد (القامشلي) ولورنس هجر (عامودة) بالسجن لمدة سنة ونصف بجرم القيام بأعمال وكتابات من شأنها تعكير العلاقة مع دولة أجنبية.

الـــكـــــرد

تعرض المجتمع الكردي السوري خلال العام (٢٠١٠) لاضطهاد متزايد، فلقد استمرت الاعتقالات التعسفية على مدار العام بوتيرة متصاعدة لا سيما في المناطق الشمالية الشرقية والشمالية والعاصمة السورية دمشق حيث يقطن غالبية الكرد السوريين. وغصت المحاكم العسكرية في هذه المناطق بأفواج الكرد المحالين إليها والمحكومين فيها بأحكام جائرة تفتقر إلى مجرد التوصيف القانوني الموضوعي. وكانت معظم التهم الموجهة إليهم الانتماء إلى جمعية سرية غير مرخصة أو محظورة تهدف إلى سلخ جزء من الدولة وإلحاقه بدولة أجنبية، أوإذاعة أنباء كاذبة من شأنها أن تنال من هيبة الدولة، أوإثارة النعرات المذهبية والعنصرية، أو إثارة الشغب، أو التحريض على الفتنة الطائفية..

ولم تتورع السلطات الأمنية السورية من فتح النار على الكرد المحتفلين برأس السنة الكردية (عيد النيروز ٢٠١٠/٣/٢١) حيث خلف إطلاق النار في الرقة قتلى (مثل: محمد حيدر ...) وجرحى ومعتقلين. وقامت السلطات الأمنية في أماكن عديدة بتخريب مواقع إشعال نار النيروز واعتقال العديد من المواطنين السوريين.

واعتقلت السلطات الأمنية الكرد الناشطين في الشأن العام وحقوق الإنسان وحكمت على بعضهم أحكاماً جائرة بينما ينتظر الآخرون مصيراً مماثلاً في السجون ومراكز التحقيق.

ولا تزال السلطات الأمنية تتابع المهتمين بالتراث الكردي من لغة وشعر وفلكلور وفن وتعتقلهم وتتهمهم بالتفريق بين عناصر الأمة.

ولقد أوردنا في أبواب الاعتقال العشوائي وأحكام المحاكم العسكرية وأمن الدولة ونشطاء المجتمع المدني وحقوق المدني وسواها عشرات الأمثلة ذات الصلة.

ملف الاعتقال العشوائي

تعتقل أجهزة المخابرات السورية كل من تشتبه بمعارضته للنظام القائم في سورية. ولا يشترط في المعارض أن يكون نشطاً، فيكفي تبني فكر معين لا ترضى عنه السلطة مثل كثير من التيارات الدينية أو فكر حزب العمل الشيوعي للاعتقال، بالإضافة إلى الأنشطة المدنية والدعوة إلى الإصلاح أو التغيير السلمي واستحداث نظام ديمقراطي تعددي على نحو ما قام به ممثلو إعلان دمشق.

يعقب الاعتقال فترة التحقيق التي قد تمتد شهوراً وبعدها يحال المعتقل إلى إحدى المحاكم حسب تصنيف الجريمة أو الجنحة التي أثبتت عليه تحت التعذيب والإكراه، ويحدد ذلك الجهة الاستخبارية لا القاضي.

والمحاكم التي يحال إليها المعتقل تتراوح من محكمة أمن الدولة العليا وهي التي يصنف المحالون إليها على أنهم خطر على أمن الدولة مثل مختلف التيارات الإسلامية، إلى المحاكم العسكرية المنتشرة في المحافظات وكثير من الأكراد وسواهم يعرضون على القاضي الفرد العسكري في محافظات إقامتهم، وفي بعض الأحيان تعرض بعض القضايا على محكمة الجنايات... لكن في كل الحالات تكون العقوبة محددة سلفاً من الجهة المخابراتية التي اعتقلت المواطن.

والاعتقال العشوائي يحصل دون مذكرة اعتقال ودون بيان التهمة الموجهة للفرد، ويكتفى في كثير من الأحيان بمداهمة المنزل أو مقر العمل أو يعتقل الفرد من الشارع ويختفى شهوراً مديدة قبل أن يقتفى أثره. وتمتنع الأجهزة الأمنية عادة من الاعتراف لأسرته باعتقاله لديها أو معرفة مكان وجوده.

ويحصل الاعتقال على خلفية تقرير من مخبرين مبثوثين في أوساط المجتمع السوري، فلقد تمكنت الأجهزة المخابراتية من بث عملائها حتى على مستوى الأسرة الواحدة

ناهيك عن المؤسسات الأخرى التي يعتبر فيها المنظمات الطلابية أو البعثية أو سواها عيوناً وميليشيات للسلطة.

وتتم عملية الاعتقال بتكتم كامل ولا يُعلم عن المعتقل شئٌ، وفي كثير من الأحيان يستغرق الأمر ردحاً من الزمن حتى تعلم أسرته وأقرب المقربين إليه بخبر اعتقاله، وغالباً ما يخشون إذاعة الخبر أو التحدث به خشية أن ينالهم غضب وعقوبة الأجهزة المخابراتية ذات الصلة، ولهذا السبب فلا يرشح إلى فعاليات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان إلا النزر القليل من المعلومات، فقد يعلمون عن اعتقال شخص دون معرفة المعلومات الأخرى ودون معرفة التهم الموجهة إليه أو تاريخ اعتقاله والإفراج عنه.

ويعتبر الاعتقال العشوائي متعارضاً مع الدستور السوري الذي ينص على أنه "لا يجوز تحري أحد او توقيفه إلا وفقاً للقانون" وأن "كل متهم برئ حتى يدان بحكم قضائي مبرم" وأن "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني" ... لكن كل هذه النصوص لم تجد سبيلها للتطبيق منذ إقرارها عام ١٩٧٣ بسبب قانون حالة الطوارئ المهيمن عملياً على مشهد الحياة السورية منذ عام (١٩٦٣).

من نماذج الاعتقال العشوائي التي وثقت خلال عام (٢٠١٠) ما يلي :

اعتقلت الجهات الأمنية الدكتور حسن عبارة (تلدو/حمص-١٩٤٩) بتاريخ (٢٠١٠/١/٢٨) بعد استدعاءات أمنية عديدة، ولم يمكن التأكد من إطلاق سراحه.

واعتقل الصحفي السوري علي طه بعد استدعائه إلى أحد الأجهزة الأمنية في مدينة دمشق بتاريخ (٢٠١٠/١/٢)، ولم يُمكن متابعة قضيته.

واعتقلت مخابرات القوى الجوية الشخصية الدينية الكردية عبد الرزاق جنكو (القامشلي-١٩٤٨) وهو في طريقه لزيارة أحد أبنائه في دولة الإمارات بتاريخ (٢٠١٠/١/١) لكن أفرج عنه في (٢٠١٠/١/١٧).

واعتقل في أواخر شهر شباط (٢٠١٠) المهجر القسري نادر الدويري وهو في أواخر الخمسينات من العمر إثر عودته من مقر إقامته في المملكة العربية السعودية. ولا يزال معتقلاً واختفى في السجن ولا يزال مصيره مجهولاً.

واعتقلت الكاتبة رغدة حسن (٣٨ سنة) في (٢٠١٠/٢/١٠) وهي في طريقها إلى لبنان واحتجزت بمعزل عن العالم الخارجي وخضعت للاستجواب من الأمن السياسي ولا تزال معتقلة تخضع للمحاكمة أمام محكمة الجنايات العسكرية بحمص. وهي معتقلة سابقة بسبب انتمائها لحزب العمل الشيوعي لكن اعتقالها الأخير بسبب رواية سياسية لم تنشرها بعد بعنوان (الأنبياء الجدد).

واعتقل المعارض السوري الكردي محمود صفو إثر استدعائه للتحقيق لدى الأمن السياسي في المالكية بتاريخ (٢٠١٠/٣/٢٨).

وفي (٢٠١٠/٣/٢٠) أقدمت دورية أمنية على اعتقال السائق بسام عبد الجليل شاكر (الحسكة–٢٨ سنة) ولم نتمكن من متابعة قضيته.

واعتقل بتاريخ (٢٠١٠/٣/١٩) المواطن فريد جمو (عفرين) على خلفية الاحتفال بأعياد النيروز.

واعتقل بتاريخ (٢٠١٠/٣/١٩) من مطار دمشق الشاب قتيبة العيسى (حمص) لدى عودته من ماليزيا حيث يتابع فيها دراسته العليا في العلوم السياسية والإدارية. ولا يزال مصيره مجهولاً، لكن وردت أخبار غير مؤكدة عن وجوده في فرع فلسطين للتحقيق العسكري.

واعتقل الطالب الجامعي هنادي محمد (عين العرب– ١٩٨٦) في (٢٠١٠/٣/١٧) إثر قيامه بالوقوف تضامنا مع ضحايا حلبجة في ثمانينات القرن الماضي في العراق وأطلق سراحه في (٢٠١٠/٤/٢٤).

وألقت سلطات الحدود الامنية السورية القبض على المعارض عثمان احمد بسامسي (إدلب–٧٠ سنة) بتاريخ (٢٠١٠/٢/٢١) إثر عودته بعد ٤٢ سنة في المنفى وبعد موافقة أمنية خاصة، وقد اخلي سبيله فيما بعد بتاريخ (٢٠١٠/٣/٢٥).

واعتقل من مطار دمشق الدولي المواطن شمس الدين سيد خليل بن يوسف (٤٦ سنة) لدى قدومه من ألمانيا في زيارة للأسرة والبلد بعد غياب ١٦ عاماً، ولا يزال رهن الاعتقال حتى تاريخه.

واعتقل من محل عمله الشاب الكردي رشو عباس إبراهيم (القامشلي–١٩٩٠) من قبل دورية تابعة لأمن الدولة بالقامشلي، ونقل إلى دمشق مباشرة.

واعتقلت دورية تابعة لأمن الدولة بحلب في (٢٠١٠/٤/١٨) الطالب الجامعي الكردي أزاد عبد الرزاق ولي.

واعتقلت المخابرات العسكرية الناشطة الكردية في إتحاد ستار النسائي هدية علي يوسف (المالكية–١٩٧٢) في (٢٠١٠/٤/١٦) لدى زيارتها لإحدى قرى منطقة عفرين بريف حلب.

وبتاريخ (٢٠١٠/٣/٤) داهمت دورية مخابرات بدمشق منزل المواطن الكردي صالح ملا سعيد سليمان (١٩٤٠)، واقتادته معصوب العينين إلى جهة مجهولة على الرغم من الأمراض الخطيرة التي يعاني منها.

واعتقل الناشط حسام الدين كردي في (٢٠١٠/٥/٢٤) بعد محاصرة حي الحمدانية بحلب بعناصر مدججين بالسلاح وصُودر جهازا كومبيوتر، وكتب ومطبوعات مختلفة.

واعتقل عضو اللجنة السياسية بحزب أزادي الكردي في سورية محمد عبدي سعدون لدى مراجعته فرع المخابرات العامة بتاريخ (٢٠١٠/٥/٢٠) ولا يزال مصيره مجهولاً.

واعتقلت دورية أمنية الطالب الجامعي الكردي بهور صالح أحمد (حلب) بتاريخ (٢٠١٠/٥/١٨) ولا يزال مصيره مجهولاً.

وتم اعتقال حسين مسلم جراد (عين العرب) الطالب في كلية الهندسة بحلب من قبل إحدى الجهات الأمنية بدون معرفة السبب.

واعتقلت دورية لأحد أجهزة المخابرات بدمشق الطالب الجامعي بكلية الفلسفة عبد الله نذير محمد (الحسكة-١٩٨٥) في (٢٠١٠/٥/٢).

واعتقل طالب الصحافة بجامعة دمشق رضوان رشيد عثمان (تل أبيض-١٩٨٧) بتاريخ (٢٠١٠/٢/٧) وأحيل إلى المحكمة العسكرية بعد قضائه شهرين ونصف من الاعتقال.

وتم اعتقال الشاب بنكين محمد أمين عنتر (٢١ سنة) بعد مداهمة منزله.

وألقي القبض في أحد مقاهي الانترنت بالقامشلي في الشهر الخامس (٢٠١٠) على الشاب رضوان محمد شريف.

وأقدمت إحدى الجهات الأمنية على اعتقال المواطن السوري الكردي مصطفى فجر حبش (عين العرب- ١٩٦٧) في (٢٠١٠/٤/٢) دون معرفة أسباب الاعتقال.

ومن المواطنين الذين تم اعتقالهم في شهر نيسان/إبريل وأيار (٢٠١٠) في مدينة "عين العرب": لقمان مصطفى نعسان - خليل عثمان شيخو - جراح داوود شيخو - صالح محمد بوزان - محمد علي حج أفدو - عادل خليل كرعو- علي مصطفي- درويش عبدالقادر- أنور مسته (١٩٧٤).

واعتقل بتاريخ (٢٠١٠/٢/١٥) الطالب الجامعي عبد الله محمد عيسو طالب في كلية الحقوق في مصر.

وفي (٢٠١٠/٣/٥) اعتقلت إحدى الفروع الأمنية في عين العرب المواطنين الكرد: بوزان بوزان عبد القادر، ووحيد خليل يوسف وذلك بعد مداهمة منزله، و توقيفه لساعات و إخلاء سبيله، لتعود ذات الجهة إلى اعتقاله مجدداً، وإحالته إلى حلب.

وفي (٢٠١٠/٤/١٥) اعتقل عشرة مواطنين كرد بتهمة المشاركة في احتفالات عيد النيروز في الرقة وهم من أهالي قرية كورتك والمعتقلون هم: محمد عيسى، جمعه محمد عيسى، اسكندر محمد عيسى، معصوم مصطفى عيسى، رمضان محمد مسلم،

محمد رمضان مسلم، عدنان رمضان مسلم، محمد محمود مسلم، مصطفى محمود مسلم، يعقوب محمود مسلم.

كما اعتقل كل من المواطنين: علي مصطفى (تل أبيض- ١٩٦٨) حيث كان يسأل عن مكان تواجد شقيقه الجريح الذي أصيب في احتفالات النيروز.

وفي (٢٠١٠/٤/٢٦) أقدمت إحدى الأجهزة الأمنية في عين العرب على اعتقال ثلاثة مواطنين كرد بعد إقامة مراسم العزاء بتاريخ (٢٠١٠/٤/٢٣) في قرية كورتك شيخان والمعتقلون هم: حجي إسماعيل (كورتك شيخان-١٩٥٠) ومحمد إسماعيل (كورتك شيخان – ١٩٥٥) وصياد محمود (كورتك شيخان – ١٩٥٥).

واعتقل المواطن عصمت شيخ حسن بعد أن استدعته إحدى الأجهزة الأمنية في عين العرب ثلاث مرات خلال أسبوع واحد وتم إيقافه في آخر مرة، وأحيل إلى حلب، ولم يُعرف سبب الاعتقال، أو مكان وجوده في حلب.

واعتقل المجند عبد الرحمن شلبي (دمشق-١٩ سنة) في شهر أيار/مايو (٢٠١٠) بواسطة مخابرات القوى الجوية من وحدته العسكرية بمحافظة حمص حيث يقضي عسكريته بسبب تردده على مقاهي الانترنت، ولم يكن ضمن الذين أفرج عنهم في نهاية العام ٢٠١٠.

وذكرت مصادر موثوقة أن الكاتب والناشط الكردي في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان كمال شيخو (الحسكو-١٩٧٨) قد أوقِف بتاريخ (٢٠١٠/٦/٢٣) على الحدود السورية اللبنانية.

وداهمت دورية من المخابرات العسكرية في (٢٠١٠/٦/٥) قسم الآليات الدقيقة بمصفاة البترول بحمص واعتقلت الشاب غسان الكردي (حمص- ١٩٧٢) بسبب توجهاته الدينية.

كما داهمت دورية ثانية في نفس التاريخ محل الشاب مهند غنوم في حي بابا عمرو غربي حمص واقتادته إلى جهة مجهولة، وهو شقيق جمال غنوم المعتقل منذ ثلاث سنوات بدون محاكمة في سجن صيدنايا بدعوى حمل الأفكار السلفية.

وداهمت دورية ثالثة في نفس التاريخ منزل الشيخ زيدان الطالب إمام وخطيب جامع أبي الصديق بقرية جوبر غربي حمص واقتادته إلى جهة مجهولة.

واعتقلت دورية من الأمن السياسي في منتصف شهر تموز/يوليو (٢٠١٠) رئيس وحدة التمريض بمستشفى حمص الوطني خالد الأخرس (القصير/حمص) على خلفية ميوله الدينية إثر تقارير كيدية من إحدى الممرضات وما زال مصيره مجهولاً.

واعتقل بتاريخ (٢٠١٠/٧/١٢) المواطن الكردي عارف عطون خليل وهو يزور أحد أصدقائه في عين العرب.

واعتقلت إحدى الجهات الأمنية بحلب المواطن حسن شيخ أحمد في أوائل شهر تموز/يوليو (٢٠١٠) على خلفية اهتمامه بالشأن العام.

واعتقل بتاريخ (٢٠١٠/٨/٢٧) عماد اسكان أحمد (الحسكة-١٩٧٥) وتم اقتياده إلى جهة مجهولة.

وقامت دورية مسلحة من المخابرات العسكرية في الرقة في (٢٠١٠/٨/١٠) بمداهمة منزل أحمد علي (بغدك) واعتقلت ابنه الحدث مروان أحمد علي (بغدك) ولا يزال حتى تاريخه رهن الاعتقال التعسفي.

وألقت الأجهزة الأمنية في (٢٠١٠/٩/٢٦) القبض على الشاب شيراز صبري نبو فور دخوله الأراضي السورية قادماً من تركيا ولا يزال معتقلاً دون معرفة أسباب ذلك.

وفي محافظة السويداء اعتقل الأمن السياسي المواطن حسن هاني الأطرش بتاريخ (٢٠١٠/٩/٢١) إثر استدعائه لصالح جهاز الأمن السياسي المركزي بدمشق على خلفية مشادة كلامية مع السياسي اللبناني وئام وهاب المتحالف مع النظام السوري.

واعتقل بتاريخ (٢٠١٠/٨/٩) محمد جهاد المؤذن (حمص-١٩٦٧) إثر عودته لقضاء الإجازة الصيفية من مقر عمله في المملكة العربية السعودية.

واعتقلت دورية تابعة للأمن السياسي بالقامشلي المواطن الآشوري كبرئيل عيسى اسكندر بتاريخ (٢٠١٠/٩/٢٠) على خلفية رفعه علماً يحمل رموزاً تراثية آشورية أثناء مشاركته في حفل فني لأحد المطربين القادمين من المهجر، والمواطن المذكور من محرومي الجنسية بموجب إحصاء ١٩٦٢. وقد أحيل إلى القضاء بتهمة إثارة النعرات الطائفية.

وفي (٢٠١٠/٩/٢٢) اعتقل المواطن ناهير حنا وبعد توقيفه في الأمن السياسي أحيل إلى القضاء بتهمة إثارة النعرات الطائفية.

وداهم الأمن السياسي بدمشق في (٢٠١٠/٩/٢٠) منزل كل من الكرديين جهاد عبد الرحمن علي وفراز فيصل واعتقلهما بتهمة إشعال النيران ليلة النيروز لعام ٢٠١٠.

وأوقف فرع الأمن السياسي بالقامشلي المعلم الكردي جمال إبراهيم منجه بتاريخ (٢٠١٠/٩/٢١) بتهمة الوقوف خمس دقائق احتجاجاً على المرسوم ٢٠٠٨/٤٩ بمناسبة مرور سنتين على صدوره وتطبيقه.

واعتقلت شعبة الأمن السياسي بتاريخ (٢٠١٠/٩/١٢) المواطن الكردي مسلم حسين عباس (محافظة الحسكة-١٩٧٥) ولا يعرف سبب اعتقاله.

واستدعي بتاريخ (٢٠١٠/٩/١٤) إلى فرع المخابرات العامة بالقامشلي أربع مواطنين كرد فتم التحفظ عليهم واعتقالهم وهم لقمان حسين إبراهيم (طبيب بيطري معروف باهتمامه بالشأن العام) وصلاح سعيد شيخموس وعبد الغفور حسين حسين وسعد فرمان الحسن وقد اخلي سبيلهم في (٢٠١٠/١٠/٢٣).

وتعرض إسماعيل عبدي (الحسكة-١٩٦٠) عضو مجلس أمناء لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا للاختفاء على يد الأجهزة الأمنية بتاريخ (٢٠١٠/٨/٢٣).

واعتقل جهاز أمن الدولة بحمص الطالب بكلية الهندسة الزراعية وردان عبد القادر إدريس (القصير) دون معرفة الأسباب الداعية لذلك.

واعتقل المواطن الكردي سربست محمد رشاد عبو (الحسكة-١٩٨٦) إثر ترحيله من تركيا في (٢٠١٠/١٠/١٥) ومن ثم إحالته إلى النيابة العامة بالحسكة، وعلى خلفية سفره بطريقة التهريب إلى تركيا للعبور إلى أوروبا.

وقامت دورية من الأمن السياسي بتاريخ (٢٠١٠/١٠/١٤) باعتقال الأخوين: شيخموس محمد علي، وعلي محمد علي وكلاهما من محافظة الحكسة ولم يعرف سبب الاعتقال أو مكان احتجازهما.

واعتقل في (٢٠١٠/١٠/١٥) محمد أشرف موسى رمو من قبل مفرزة أمنية بالدرباسية، بينما اعتقل قبله بخمسة أيام محمد أحمد اوسكان من قبل دورية للأمن السياسي بالدرباسية، ولم يعرف سبب اعتقالهما.

اعتقلت الأجهزة الأمنية ثلاثة مواطنين كرد على خلفية هجرتهم إلى قبرص من أجل تحسين وضعهم الإقتصادي لكن السلطات القبرصية رحلتهم إلى سورية في شهر تشرين الأول/أكتوبر (٢٠١٠) وهم: راكان إلياس جنبلي، ومحمد شفا جنبلي، وحسان إلياس جنبلي ولا يزال الثلاثة رهن الاعتقال التعسفي في سجن الحسكة المركزي.

وعلم أنه بتاريخ (٢٠١٠/١٠/١٧) قام فرع الأمن السياسي بالحسكة باعتقال ستة مواطنين كرد على خلفية وشاية مفادها أنهم دفعوا تبرعات زهيدة لصالح حزب العمال الكردستاني المحظور، وقد أحيلوا إلى القاضي الفرد العسكري بالقامشلي وهم: سعد ممدوح حاج خليل (رأس العين – ١٩٧٢) ونواف أحمد فرحان (رأس العين – ١٩٤٨) وشكري حسين فرحان خليل (رأس العين – ١٩٦٦) وعبد الرحيم محمود فرحان (رأس العين – ١٩٧٧) وفرحان عنتر المحمد (رأس العين – ١٩٥٩) وكاميران محمد صديق فرحان (رأس العين – ١٩٧١).

واستدعي الكاتب الكردي سيامند حاجي إبراهيم (القامشلي-١٩٥٥) إلى فرع الأمن السياسي للتحقيق في (٢٠١٠/١١/٢٥) فاعتقل وأحيل إلى القاضي الفرد العسكري بتهمة القيام بأعمال يقصد منها إثارة النزاع بين الطوائف وعناصر الأمة.

واعتقل في أواسط شهر تشرين الثاني/نوفمبر (٢٠١٠) في القحطانية بمحافظة الحسكة المواطن الكردي يوسف آماد مرجان ولا يزال مصيره مجهولاً وصودر حاسوبه الشخصية وبعض ممتلكاته.

واعتقل المواطن الكردي يوسف حاجي يوسف في المالكية بتاريخ (٢٠١٠/١٢/١٦) على خلفية ما يعتقد أنه اهتمام بالشأن العام.

وقام فرع الأمن السياسي بالحسكة باعتقال المواطن الكردي جوان يوسف محمد بعد استدعاءات متكررة على خلفية ترحيله من قبرص حيث كان في طريقه مع مجموعة أخرى إلى الهجرة في أوروبا.

نماذج من الذين أطلق سراحهم

أخلِي خلال العام (٢٠١٠) عن بعض الذين أتمّوا محكومياتهم، أو الذين اعتقلوا ثم أفرج عنهم قبل صدور حكمٍ عليهم، أو أولئك الذين شملهم عفو رئاسي، لكن شهادات كل الذين وصلت إليهم اللجنة بصورة أو بأخرى تؤكد الاستخدام الواسع للتعذيب المتوسط أو الثقيل في فروع المخابرات والسجون، وأما سوء المعاملة فهو إجراء روتيني في كافة مراكز التحقيق والسجون السورية.

أفرج عن المدون الشاب كريم أنطوان عربجي (دمشق–١٩٧٨) بموجب عفو رئاسي. اعتقل في (٢٠٠٧/٦/٧) على خلفية مشاركته في إدارة منتديات (أخويه) على شبكة الانترنت وحكمت عليه محكمة أمن الدولة العليا بالسجن لمدة ثلاث سنوات في (٢٠٠٩/٩/١٣).

وأفرج قبله عن المواطن الكردي خالد معمو كنجو في (٢٠١٠/١/٣) الذي اعتقل قبيل ذلك إثر ترحيله من ألمانيا.

وأطلق سراح الشيخ الكردي عبد الرزاق جنكو في (٢٠١٠/١/١٧) الذي اعتقل في أول العام المذكور بينما كان على وشك السفر من مطار حلب لزيارة أبنائه في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وأمر القاضي الفرد العسكري بإخلاء سبيل المواطن الكردي بهجت محمد علي إبراهيم في (٢٠١٠/١/١٩) الذي كان يحاكم بتهمة الانتماء إلى جمعية سرية محظورة تهدف إلى سلخ جزء من الأراضي السورية وضمها إلى دولة أجنبية.

وفي اليوم التالي أمر القاضي الفرد العسكري بإخلاء سبيل الفنانين الكرد نهاد يوسف حسين ودجوار منير عبد الله وجوان منير عبد الله الذين اعتقلوا على خلفية منع الاحتفال بزواج أحد المواطنين الكرد في المالكية بتهمة أنهم كانوا يغنون أغاني قومية كردية وأما الفنان جمال سعدون الذي اعتقل معهم فلم يفرج عنه إلا بعد ذلك بأسبوعين.

وأطلق سراح الشيخ عبد الرحمن كوكي (دمشق) في (٢٠١٠/٢/١٦) بموجب عفو رئاسي خاص، وقد اعتقل في (٢٠٠٩/١٠/٢٣) إثر مشاركته في برنامج الاتجاه المعاكس بقناة الجزيرة القطرية لمناقشة موضوع النقاب وقرار شيخ الأزهر الراحل بمنعه، وكان قد حكم عليه بالسجن لمدة عام.

وأخلي في القامشلي سبيل المواطنين الكرديين زبير حسن وابنه محمود في (٢٠١٠/٢/٣١) اللذين اعتقلا في (٢٠٠٩/٩/١١) بسبب حمل مطبوعات كردية.

وفي أوائل شهر نيسان/إبريل أطلق سراح الشيخ المسن يوسف ناجية (إدلب–٧٠ سنة) وعمر درويش (حلب–١٩٥٣) المحكومين بموجب القانون ١٩٨٠/٤٩ تطبيقاً لعفو رئاسي على المصابين بمرض لا يرجى شفاؤه.

ثم أخلي سبيل حسن زهرة المعتقل بتاريخ (٢٠٠٩/٥/٢١) بسبب إصابته بمرض عضال وأخلي سبيل أنس الترك المصاب بمرض نفسي.

وفي (٢٠١٠/٤/٢٧) أطلق سراح الكاتب الكردي مصطفى محمد الملقلب بـــ (بيير رستم) الذي اعتقل في (٢٠٠٨/٣/١٥) إثر استدعائه لفرع مخابرات القوى الجوية بحلب.

وقبله بثلاثة أيام فقط أخلي سبيل ثلاثة طلاب من جامعة حلب اعتقلوا في (٢٠١٠/٣/١٦) بسبب وقوفهم خمس دقائق بمناسبة مرور عشرين عاماً على مجزرة حلبجة وهم: هنادي تمو محمد، وروناك عبد الرحمن محمد، وسيامند محمد عته بالإضافة إلى التلميذ عبد العزيز محمد عته.

وأخلي في نفس الشهر عن أربعة أحداث اعتقلوا عشوائيا وهم: معصوم محمد أويس ديك، وكاوا عثمان عبد الله، وخليل محمود خليل، وعلي محمد عيسى.

وأفرج عن الناشط الاجتماعي والأديب رياض حمود درار في (٢٠١٠/٦/١٠) الذي اعتقل بسبب كلمة تأبينية للشيخ محمد معشوق الخزنوي الذي اختطف وقتل على يد

المخابرات السورية في أيار/مايو (٢٠٠٥)، وقد ادانته محكمة أمن الدولة العليا الاستثنائية في (٢٠٠٦/٦/٢) بالسجن خمس سنوات.

وأخلي سبيل المواطن الكردي فواز محي الدين حسن من عامودا في (٢٠١٠/٧/٢٧) إثر انتهاء محكوميته لسنة ونصف.

ولقد أفرج عن معتقلي إعلان دمشق تباعاً في شهري حزيران/يونيو وتموز/يوليو باستثناء محمد العبد الله الذي تم التحفظ عليه وقدم للمحاكمة من جديد بتهمة جديدة (راجع فصل نشطاء المجتمع المدني وحقوق الإنسان).

وأطلق سراح المدون الشاب طارق عمر بياسي (بانياس) في (٢٠١٠/٨/١٦) بعد ثلاث سنوات من الاعتقال إثر إدانته من محكمة أمن الدولة بتهمة توهين نفسية الأمة ونشر أنباء كاذبة على خلفية مشاركاته على شبكة الانترنت.

وبعد اعتقال دام أربعة عشر شهراً أخلي سبيل الدكتور صلاح الدين كفتارو مدير مجمع أبو النور في (٢٠١٠/٨/٢٦) وقد وجهت إليه تهم كيدية زائفة لكن أياً منها لم يصمد أمام التحقيق والمحاكمة.

وتم الإفراج عن عضو مجلس امناء منظمة حقوق الإنسان في سوريا (ماف) عبد الحفيظ عبد الرحمن في (٢٠١٠/٩/١) وقد عتقل في (٢٠١٠/٣/٢) ووجهت إليه تهمة الانتماء لجمعية سرية تهدف إلى سلخ جزء من الأراضي السورية وضمها لدولة أجنبية لكن القاضي الفرد العسكري قرر إخلاء سبيله.

وبعد انتهاء محكومية الكاتب والشاعر فراس سعد (اللاذقية–١٩٧٠) أطلقت السلطات السورية سراحه بعد أكثر من أربع سنوات قضاها على خلفية كتاباته بتهمة نشر أنباء كاذبة من شأنها توهين نفسية الأمة.

وأطلق سراح الطالب الجامعي الكردي هفراس محمد أمين حسن (الرميلان) في (٢٠١٠/٩/٢٥) بعد عشرة أشهر من الاعتقال.

وبعد احتجاز دام أكثر من شهر أخلي سبيل أربع مواطنين كرد من عامودا في (٢٠١٠/١٠/٢٣) لوقوفهم خمس دقائق احتجاجاً على المرسوم ٢٠٠٨/٤٩ وهم لقمان إبراهيم حسين وصلاح سعيد يونس وعبد الغفور حسين حسين وسعد فرمان حسن بعد ان وجهت إليهم تهمة إثارة الشغب.

وأخلي سبيل عمار فيصل عكله عضو هيئة الرقابة والتفتيش بالحسكة في (٢٠١٠/١١/٢٧) بعد اعتقال دام أسبوعين بدون معرفة الأسباب.

الممنوعون من السفر

الحق في السفر خارج البلد والعودة إليه حق مضمون بموجب الدستور السوري والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لكن الإجراءات المقيدة لذلك بما فيها المنع من السفر غير المذكورة أو الموصفة في القوانين السورية ظلت مستمرة في هذا العام وخصوصاً بالنسبة للناشطين المدنيين والسياسيين وأقارب المهجرين القسريين، إذ تعمد السلطات السورية إلى معاقبتهم ومنعهم من التواصل مع الفعاليات الأخرى خارج البلد. ولايعرف المواطن أنه ممنوع من السفر إلا عندما يمنع من حقه في استصدار جواز سفر أو عندما يعاد من منفذ الحدود الجوي أو البري وهو مسافر. ومن الجدير بالذكر أن الممنوعين من السفر يعدون بالآلاف لفئة الناشطين في المجتمع المدني وحقوق الإنسان. ولم نتحدث عن الممنوعين من السفر لأسباب أخرى مثل أولئك الذين يصنفون أنهم تحت خدمة العلم أو الموظفين في دوائر الدولة الذين يحتاجون إلى موافقة دوائرهم أو العسكريين أو أقرباء كثير من المعارضين السياسيين أو سواهم من فئات عديدة.

ومن بعض النماذج التي وردت هذا العام على منع السفر إعادة المحامي رديف مصطفى رئيس مجلس إدارة اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا ومنسق التحالف السوري لمناهضة عقوبة الإعدام من مطار دمشق الدولي في أواخر شهر شباط/فبراير (٢٠١٠) عندما كان متوجهاً لحضور المؤتمر العالمي الرابع لمناهضة عقوبة الإعدام والذي كان سيعقد في جنيف/ سويسرا في الفترة ما بين ٢٤ شباط/فبراير ولغاية ٢٦ شباط/فبراير (٢٠١٠).

وعلم بتاريخ (٢٠١٠/٢/١٨) أن المواطن عبد الأحد روزا قس الياس (الحسكة-١٩٤٩) فوجئ أثناء استصداره لجواز سفر ببلاغ أمني بمنعه من مغادرة البلاد دون توضيح الأسباب.

ومنع من السفر إلى لبنان بموجب أمر صادر عن السلطات الأمنية السورية عدد من أعضاء المؤتمر القومي العربي في سوريا للمشاركة في أعمال المؤتمر المنعقد في بيروت في الفترة بين (١٦-٢٠١٠/٤/١٨) وهم راسم سيد سليمان الأتاسي رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا، والمحامي حسن عبد العظيم الناطق باسم التجمع الوطني الديمقراطي في سوريا، والمحامي محمد عبد المجيد منجونة عضو أمانة المؤتمر ووزير سابق، وعبد المجيد حمو عضو الأمانة العامة للمؤتمر القومي الإسلامي، وطارق أبو الحسن، ومحمد العريان، ونجيب ددم، ومحمد بركات. وفي ذات السياق منع الدكتور برهان زريق (٨٠ سنة) في (٢٠١٠/٤/١٥) من السفر لحضور المؤتمر المذكور.

وفوجئت الفتاة فيان عبد الحكيم بشار (الحسكة) لدى مراجعتها إدارة الهجرة والجوازات بالحسكة لتجديد جواز سفرها بأنها ممنوعة من السفر ومطلوبة للتحقيق في فرع فلسطين للتحقيق العسكري بدمشق بتاريخ (٢٠١٠/٤/٢٧) بسبب ان والدها سكرتير الحزب الديمقراطي الكردستاني في سوريا.

وتبين للأستاذ غالب عامر لدى مراجعته إدارة الهجرة والجوازات لاستصدار جواز لتلبية دعوة لحضور الندوات الخاصة بحقوق الإنسان والديمقراطية لمنتدى الدوحة العاشر (٢٠١٠/٦/٢-٥/٢٩) أن هناك قرار من مخابرات أمن الدولة بمنعه من السفر خارج البلاد.

وورد بتاريخ (٢٠١٠/٨/١٧) أن الطبيبين مصطفى عبد الفتاح عوجي وعيسى عبد السلام شيخو قد صدر بحقهما منع من السفر بسبب حضورهما عام (٢٠٠٩) مؤتمراً طبياً نظمته بلدية ديار بكر التركية.

وقامت السلطات السورية في (٢٠١٠/١٠/٢٨) بمنع المواطن خالد الخالدي عضو المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا من السفر لمرافقة قافلة شريان الحياة والتي تقوم بمهمة إنسانية لإيصال المساعدات لأهل غزة المحاصرة.

وتمنع السلطات السورية العديد من اللاجئين الأحوازيين من مغادرة البلاد وتقوم بترحيلهم إلى إيران في إجراء مخالف للمعاهدات الدولية، فلقد منعت الأخوين أحمد وأرسلان شاقوتي من السفر بعد قبولهما كلاجئين من قبل المفوضية العامة للاجئين للأمم المتحدة واعتقلتهما كخطوة لترحيلهما إلى إيران ليواجها عقوبة الموت كما فعلت بغيرهما من قبل. ولقد ورد انهما نقلا من دمشق إلى مكان مجهول توطئة لذلك.

أما الروائية روزا ياسين حسن (دمشق-١٩٧٤) فقد منعت من السفر إلى لبنان لحضور مؤتمر الفكر العربي المنعقد في بيروت (٢٠١٠/١٢/٩) استناداً لأمر صادر عن إحدى الأجهزة الأمنية، ويعتقد أن منع مشاركتها يعود إلى أن محور مشاركتها في المؤتمر يتعلق بظروف المدونات السوريات اللاتي ينشرن قصصاً وروايات على شبكة الانترنت.

أما الذين لا يسمح لهم بالعودة إلى البلاد إلا إلى المعتقلات أو عبر البوابة الأمنية فيعدون بعشرات الآلاف وفي مقدمتهم فئة المهجرين القسريين الذين يطالهم القانون ١٩٨٠/٤٩ أو سواهم من المعارضين السياسيين والناشطين المدنيين الذين يعيشون خارج البلاد حيث لم تُجْدِ كل الوسائل والوسائط في حل هذه الإشكالات المزمنة بسبب تعنت أجهزة النظام الأمنية واستفادتها من استمرار تأزيم الوضع في البلاد.

ولقد أوردنا بعض الأمثلة عن اعتقالات العائدين إلى البلد في مواضع أخرى من هذا التقرير.

انتهاك حقوق الطلاب والمدرسين في وزارتي التربية والتعليم العالي والمدارس الخاصة

جرى خلال العام (٢٠١٠) عمليات طرد ونقل لآلاف المعلمين والمدرسين والأساتذة من كل المراحل التعليمية من الابتدائية إلى الجامعية بصورة تفتقر إلى العدل والإنصاف وأدنى حقوق الاختيار وحرية ممارسة المعتقد بصورة سلمية. فلقد أكد وزير التربية السوري علي سعد بتاريخ (٢٠١٠/٦/٢٧) أنه أصدر أمراً بطرد ١٢٠٠ معلمة منقبة من سلك التعليم إلى وظائف إدارية في وزارات ودوائر أخرى دعماً لعلمانية التعليم ولأسباب تعليمية لم يلبث أن تبين زيفها، فالمنقبات لا يرتدين النقاب مطلقاً داخل الفصول الدراسية. وليس كل اللواتي طردن منقبات فمعظمهن من اللاتي يرتدين غطاء الرأس.

وتلاه وزير التعليم العالي غياث بركات في (٢٠١٠/٧/١٧) بقرار يمنع الطالبات المنقبات من دخول حرم الجامعات السورية.

وفي (٢٠١٠/٩/١) بدأ نقل مدرسين متدينين إلى وظائف إدارية فنقل على سبيل المثال الموجهان الأول والثاني لمادة التربية الإسلامية بحمص عبد الكافي عرابي النجار وعبد المنعم الكنج إلى ملاك وزارة الصحة .

وصدر قرار في نفس التاريخ بنقل المدرسين طاهر الأبرش ومحمد الشامي من ملاك مديرية التربية بحمص إلى وزارة الصحة.

وعلم في (٢٠١٠/١٠/١٩) عن فصل سبعة أساتذة بارزين من كلية الشريعة بجامعة دمشق على خلفية التزامهم الديني وهم الدكاترة: عماد الدين الرشيد وجنيد دير شوي ومحمد إدريس الطعان ومؤمنة الباشا ومنى العسة وغيداء المصري وهند الخولي. وتردد خبر مماثل في جامعة حلب.

وجرت حركات فصل ونقل واسعة النطاق من وزارتي التربية والتعليم العالي بصورة تعسفية انتهكت فيها أبسط حقوق المدرسين والمعلمين، ولعبت فيها التقارير الأمنية والعلاقات الشخصية والمحسوبيات دوراً مهماً، فلقد علمنا أن إحدى المدرسات كانت تريد أن تنتقل إلى مدرسة معينة ولم تستطع ذلك إلا بكتابة تقارير على زميلتها الموجودة في تلك المدرسة بأنها منقبة متزمته مع أنها ليست منقبة ولا متزمتة بغية طردها من المدرسة لكي يشغر مكانها وتتمكن من الانتقال إلى مكانها، وهذا ما حصل بمساعدة بعض الفاسدين في المدرسة وفي أحد الأجهزة الاستخبارية.

وتم التعدي على المدارس الخاصة ذات الطابع الديني وأغلق العديد منها بدعوى أن جرعة التعليم الديني فيها أكبر من المنهاج المرسوم، بينما تخضع العشرات من هذه المدارس حالياً للمضايقة والشروط التعجيزية لإفشالها وإغلاقها، على الرغم من أنها تخرج سنوياً طلاباً وطالبات من أفضل المستويات الدراسية في أنحاء البلاد.

الوضع العام للإعلام في سورية

الإعلام في سورية مادة محتكرة للسلطة الرسمية، تحاول أن توحي بأنها تتطور لكن التطور فيها شبه معدوم، فإذا سمحت لعدد محدود من الفضائيات فيجب أن تكون مرتبطة بها وصدى لسياساتها، وبنفس المنهج تتعامل مع الصحافة والإذاعة والانترنت. وكل من يسهو ولو مرة واحدة عن ممارسة الرقابة الذاتية ولا يزاود على الإعلام الرسمي فسوف يشمله سحب الترخيص ثم الاعتقال وملحقاته.

والتعامل مع المادة الإعلامية محكوم بقنوات الوكالة العربية السورية للأنباء (سانا) وما خالفها من روايات فنشر لأخبار مضللة من شأنها أن توهن نفسية الأمة. وتوزيع المطبوعات حكر حصري على المؤسسة العربية لإعلان. وأما الانترنت فتوزيعه محصور بالمؤسسة العامة للاتصالات والجمعية المعلوماتية. ويقف من وراء هذه الأسماء الجميلة أجهزة أمن قاسية تراقب كل صغيرة وكبيرة وتتحكم بها.

اعتقال الكتاب والإعلاميين على خلفية أعمالهم

ولا يزال اعتقال الإعلاميين والكتاب والمراسلين على خلفية تغطيتهم للشأن العام والكتابة فيها مستمراً.

ومن الأمثلة التي أمكن إحصاؤها للعام (٢٠١٠) اعتقال الصحافي علي طه في (٢٠١٠/١/٧) على خلفية عمله الإعلامي وتغطيته للشأن العام.

واعتقلت الكاتبة رغدة سعيد حسن (طرطوس–٣٧ سنة) من منفذ العريضة على الحدود السورية اللبنانية على خلفية كتابتها لرواية سياسية لم تنشر بعد بعنوان (الأنبياء الجدد)، ورغدة سجينة سابقة (١٩٩٣–١٩٩٥) بسبب إنتمائها لحزب العمل الشيوعي. ولا تزال معتقلة وتحاكم أمام محكمة الجنايات العسكرية بحمص.

ومَثَلَ الصحافيان بسام علي وسهيلة إسماعيل أمام محكمة الاستئناف في (٢٠١٠/٤/١٣) بمدينة حمص بتهمة مقاومة النظام الاشتراكي بسبب عملهما الصحافي الذي تمكن من كشف قضايا فساد وتزوير واختلاس في أموال الشركة العامة بحمص يقدر بعشرات ملايين الليرات السورية.

واعتقل الكاتب الكردي في الشأن العام لقمان حسين بتاريخ (٢٠١٠/٩/١٥) إثر استدعائه إلى فرع أمن الدولة بالقامشلي على خلفية كتاباته في الصحف والمواقع الإلكترونية.

حجب مواقع الانترنت واختراقها

لم تعْدل السلطات السورية في العام (٢٠١٠) من طريقتها في حجب كل موقع الكتروني جديد تشمّ منه رائحة نشر أخبار غير متحيزة. فلقد تجاوز عدد المواقع التي أقدَمت السلطات السورية على حجبها ٢٦٠ موقعاً خاصاً بمنظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني والأحزاب السياسية، ومن بين الموقع المحجوبة منذ سنين موقع اللجنة السورية لحقوق الإنسان.

ولقد أقدَمت السلطات السورية في كانون الثاني/يناير (٢٠١٠) على حجب موقع تيار المستقبل الكردي في سوريا.

وفي منتصف شهر شباط/فبراير (٢٠١٠) تم اختراق موقع المرصد السوري لحقوق الإنسان وتدمير ملفاته وكتابة عبارات تهديد للقائمين على الموقع.

وتعرّض موقع حزب الحداثة والديمقراطية لسوريا للاختراق والتخريب في شهر نيسان/ إبريل (٢٠١٠)، وكُتب على الصفحة الرئيسية أن التدمير والتخريب تم من قبل أجهزة الأمن السورية.

وتعرض موقع رابطة العلماء السوريين للاختراق في أواخر صيف ٢٠١٠، وتم تدميره بالكامل على الرغم أنه لا يتعاطى السياسة، ووضع في صفحته الأولى صور راقصات هنديات.

ولقد حصلت محاولتان لاختراق موقع اللجنة السورية لحقوق الإنسان خلال العام دون أن تفلح في اختراقه أو تدمير أي من ملفاته.

مراجع البحث

تركز التقرير على بيانات اللجنة السورية لحقوق الإنسان وأبحاثها والمعلومات التي توصلت إليها خلال العام، بالإضافة إلى بيانات وأخبار المنظمات الزميلة التالية:

- المنظمة العربية لحقوق الإنسان
- المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان
- الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الإنسان
- المرصد السوري لحقوق الإنسان
- لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية
- المنظمة السورية لحقوق الإنسان
- المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية
- منظمة حقوق الإنسان في سورية – ماف
- منظمة العفو الدولية – أمنستي
- أخبار الشرق
- المؤسسة الإعلامية في منظومة مجتمع غربي كردستان

اللجنة السورية لحقوق الإنسان في سطور

اللجنة السورية لحقوق الإنسان هيئة حقوقية إنسانية مستقلة ومحايدة تأسست عام ١٩٩٧، تعنى أساساً بالدفاع عن الحريات العامة وحقوق الإنسان السوري من خلال وسائل عديدة تتضمن:

١- كشف الانتهاكات والتعديات على حقوق الإنسان السوري والحريات الأساسية في سورية، ونشرها في وسائل الإعلام، ومخاطبة من يهمه الأمر، ومتابعتها لدى الجهات الرسمية والأممية ذات الصلة.

٢- إجراء الأبحاث ونشر الكتب والدراسات المتعلقة بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان في سورية، على أسس البحث العلمي والتحقق الميداني.

٣- إصدار التقارير بأنواعها والقيام بالحملات الإنسانية وعقد الندوات والمقابلات للتعريف بقضايا حقوق الإنسان في سورية.

٤- نشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان في المجتمع السوري، وتشجيعه على المطالبة بحقوقه الإنسانية وحرياته العامة حتى تحصل التغييرات التي تكفل هذه الحقوق بالوسائل السلمية.

٥- تلتزم اللجنة السورية لحقوق الإنسان بمبدأ التعاون مع الهيئات والمنظمات والمراكز والجمعيات غير الحكومية، المتخصصة في الدفاع عن حقوق الإنسان، مع الاحتفاظ بالاستقلالية الكاملة في عمل اللجنة.

© 2011 All Rights Reserved
Syrian Human Rights Committee (SHRC)
PO Box 123
Edgware
Middlesex HA8 0XF
United Kingdom
Fax +44 (0)870 137 7678
www.shrc.org